

بسم الله الرحمن الرحيم



جمهورية اليمن العربية
وزارة التربية والتعليم
مكتب الوزير

قرار وزاري

رقم (٥١٩) بتاريخ ١٧ / ١٢ / ٢٠١١

بإنشاء مدرسة حامد جوهر التجريبية المتميزة للغات
بمحافظة البحر الأحمر

وزير التربية والتعليم :

بعد الاطلاع علي قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ ، وتعديلاته ،
وعلي قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ، ولائحته التنفيذية ،
وعلي قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ ، وتعديلاته ،
وعلي قانون الطفل الصادر بالقانون رقم ١٢ لسنة ١٩٩٦ ، وتعديلاته ،
وعلي قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧١ لسنة ١٩٩٧ بتنظيم وزارة التربية والتعليم ،
وعلي القرار الوزاري رقم ١٥٤ لسنة ١٩٨٩ بشأن قواعد الالتحاق بمدارس وزارة التربية والتعليم ،
وعلي القرار الوزاري رقم ٢٥٢ لسنة ٢٠٠٥ بشأن المدارس التجريبية الرسمية للغات ،
وعلي القرار رقم ١٣٨ لسنة ٢٠٠٧ بشأن القبول برياض الأطفال ،
وعلي ما عرضه رئيس قطاع التعليم العام ،
وللصالح العام .

قرار :

المادة الأولى:

تتشاء مدرسة تجريبية متميزة للغات باسم " مدرسة حامد جوهر التجريبية المتميزة للغات " تابعة لإدارة الغردقة التعليمية بمحافظة البحر الأحمر .

المادة الثانية:

- تهدف المدرسة المشار إليها في المادة الأولى من هذا القرار إلي ما يأتي :
- الاهتمام بتدريس اللغات الأجنبية بالإضافة إلي المناهج الرسمية المقررة .
 - التوسع في استخدام الأساليب التكنولوجية الحديثة لتطوير العملية التعليمية .
 - رعاية الموهوبين والمتفوقين في جميع المجالات والاهتمام بهم .
 - التوسع في ممارسة الأنشطة الرياضية والثقافية والفنية وغيرها .
 - الاهتمام بترويض القيم الروحية والتربوية والأخلاقية وتعميق الولاء للوطن .



المادة الثالثة:

تشمل المدرسة المشار إليها جميع المراحل التعليمية :
{ رياض أطفال - التعليم الأساسي - التعليم الثانوي } .

المادة الرابعة:

يشترط فيمن يرغب التحويل للمدرسة في حدود الأماكن الخالية المتاحة من المدارس التجريبية للغات ما يأتي :

١. بالنسبة للصف الثاني من مرحلة رياض الأطفال تقبل التحويلات وتكون الأولوية للأكبر سنا .
٢. بالنسبة للصفوف الثلاثة الأولى من الحلقة الابتدائية من مرحلة التعليم الأساسي ، يتم عقد امتحان تحريري في اللغة العربية واللغة الانجليزية والرياضيات .
٣. بالنسبة للصفوف الرابع والخامس والسادس وحتى نهاية مرحلة التعليم الأساسي يتم عقد امتحان تحريري في اللغة العربية واللغة الانجليزية والرياضيات والعلوم ، ويتم التنسيق بين من اجتازوا الامتحان وفقاً للدرجات الحاصلين عليها .

المادة الخامسة:

لا يجوز أن يزيد عدد التلاميذ في الفصل الواحد بالمدرسة المشار إليها عن (٢٩) تلميذاً.

المادة السادسة:

يحصل مقابل التجريب، المتكامل مبلغ ثمانمائة جنيه تزداد بنسبة ٥% سنوياً بالإضافة إلى الرسوم والاشتراكات ومقابل الخدمات الإضافية المقررة بالمدارس الرسمية بخلاف ثمن كتب اللغات والمستوى الرفيع.

المادة السابعة:

يمنح العاملون بالمدرسة المنصوص عليها في هذا القرار مكافأة عن الجهود غير العادية في حدود ما تسمح به موارد المدرسة، وبالنسب الآتية :

- ١٥٠% كحد أقصى من الراتب الأساسي لمدير المدرسة.
- ١٠٠% كحد أقصى من الراتب الأساسي للنظار والوكلاء ومعلمي المواد التي تدرس باللغة الإنجليزية.
- ٧٥% كحد أقصى من الراتب الأساسي لباقي المعلمين والإداريين.
- ٥٠% كحد أقصى من الراتب الأساسي للخدمات المعاونة.

بسم الله الرحمن الرحيم



جمهورية مصر العربية
وزارة التربية والتعليم
مكتب الوزير

التاريخ / / ٢٠٠

-٣-

المادة الثامنة:

يكون للراغبين في الالتحاق بالمدرسة من العشرين الأوائل على مستوى محافظة البحر الاحمر في شهادة إتمام الحلقة الابتدائية و شهادة إتمام الحلقة الإعدادية بالمدارس التجريبية للغات أولوية في التحويل إلى هذه المدرسة ، مع إعفائهم من نسبة ٧٥% من المصروفات الدراسية المنصوص عليها في هذا القرار عن العام الدراسي الأول بالمدرسة

المادة التاسعة:

علي جميع الجهات- كل فيما يخصه- تنفيذ هذا القرار، ويعمل به اعتبار من العام الدراسي ٢٠١١/٢٠١٢.

وزير التربية والتعليم

(جمال محمد العربي)

